رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

عائلة أكتشفت أن والدهم يفعل جريمة اللواط فما العمل ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول عائلة اكتشفت ان والدهم يفعل اكرمكم الله جريمة اللواط فما العمل؟ الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

لا جرم ان جريمة اللواط من الكبائر العظيمة التي حرمها الله عز وجل في كتابه التحريم القطعي المؤكد بل وقد ذكر الله عز وجل في مواضع متعددة من كتابه انه عذب قوم لوط وذكر جريمتهم - 00:00:18

ان هذه الجريمة قد انتشرت فيهم انهم كانوا يأتون الذكران من العالمين. ويذرون ما خلق الله لهم من ازواجهم ويقول النبي صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الاعلى والاسفل. او قال الفاعل والمفعول - 00:00:39

به. ولان هذه الجريمة انتكاس فطري غير مقبول شرعا. ولا يجوز التساهل في عقوبتي البليغة الشديدة عليه فان الرجل اذا اشتغل المرأة فهناك داع في الفطرة. لكن الشريعة رتبت هذا الداعي ورتبت هذه العلاقة - 00:01:05

واما ان الرجل يشتهي الرجل فان هذا انتكاس للفطرة مطلقا ولذلك كانت عقوبة قوم لوط ان نكس الله عز وجل قراهم فاجتث قراهم من الارض حتى رفعها الى السماء ثم قلبها عليهم. ثم اتبعهم بعد ذلك بالحجارة - 00:01:29

من النار ولذلك اجمع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على وجوب قتل اللوطية. اي الذين يفعلون فعل قوم لوط ولكن الصحابة اختلفوا في كيفية قتلهم. فمنهم من قالوا يحرقون ومنهم من قالوا ينخسون بالسيف حتى يموتوا - 00:01:55

ومنهم من قالوا نصعد بهم الى اعلى شيء في البلد ثم ثم نرميهم منكسين على رؤوسهم ومنهم من قالوا يقتلون بالسيف لكن الجميع اتفقوا على وجوب قتلهم فهي جريمة شنيعة خطيرة ومحرمة باجماع الشرائع. وليس تحريمها في شريعة - 00:02:19

الاسلام التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم فقط. بل جريمة عمل قوم لوط محرمة في الشرائع كلها. فليس شريعة اجازت هذا العمل المشين القبيح المذموم المخالف للدين والعقل والفطرة - 00:02:49

فاذا اكتشفت العائلة ان والدهم واقع في شيء من ذلك. فان الواجب عليهم ان يبادروا بنصيحته بالطريقة التي تزجر نفسه عن عن مواقعة هذا المنكر العظيم. لابد من مناصحته لابد من الاخذ على يده ولابد من زجره والانكار عليه. ولابد من تنبيهه وتحذيره من مغبة الوقوع في هذه - 00:03:09

مرة اخرى لا سيما وانه بلغ من السن عتيا كما ذكر السائل انه يبلغ الخمسين سنة ولا يزال قلبه مشربا بهذه الجريمة الشنيعة نعوذ بالله عز وجل من انتكاس الفطرة. وذهاب الدين - 00:03:39

واما اقرباؤه فهل يخالطونه او لا؟ فالجواب انه لا بأس بمخالطتهم اذا كانوا جميعا ولكن لا يجوز له للاقرباء ان يمكنوا هذا الفاسد ان يخلو باحد ابنائهم. خوفا من تحديث - 00:03:59

نفسه بمواقعة اللواط معه. فانه غير مأمون على مثل ذلك حسابه وازواج بناته لا بأس ان يجتمعوا معه في الاجتماعات العامة مع الحرص الشديد على ان على الا يخلو باحد ابنائهم - 00:04:21

لان مثل هذا يخاف منه في الحقيقة. واما زوجته فانها تناصحه. وتبين له مغبة ذلك وان كان يحتاج الى امرأة اخرى فليتزوج فان الزواج الثاني يجب عليه في هذه الحالة. اذا - 00:04:47

كانت امرأته لا تخفي حاجته ولا تغطي شهوته. ولا ولا تقوم بمتطلباته الباطنية فيجب عليه ان يتزوج اخرى اذا كان قادرا فان لم تطب نفسها بالبقاء معه وهو يرتكب هذه الجريمة. فلتطالب بفسخ نكاحه - 00:05:07

فلتطالب بفسخ نكاحه بالخلع. لان مثل هذا لا ينبغي المقام معه ولا تتشرف المرأة ان يكون زوجا لها. فان تاب بعد النصح والتوجيه فالحمد لله. والا ان شاءت المرأة ان تطالب الفسخ بالفسخ ان تطلب الفسخ او الخلع فلغى ذلك شرعا. فنهى ذلك شرعا - 00:05:35
وواصلوا في نصيحته. واخبروه بانكم تعرفون حقيقة ما يفعل. لعل لعل علمه بانكم تعرفون يكون زاجرا. وباعثا للحياء في قلبه. نسأل الله عز وجل ان يتوب علينا وعليه. وان يكفينا شرور انفسنا وسيئات اعمالنا. فاذا هو يجب عليكم - 00:06:05
مناصحته اقرباؤه وازواج بناته يجتمعون معه في الاجتماعات العامة مع الحذر الشديد الا يخلو باحد من ابنائهم وزوجته تواصل في نصيحته وان ابى الا البقاء على هذه المعصية فلتطلب فسخا او خلعا - 00:06:36
حتى تتخلص من هذا الزوج الفاسد الفاجر والله اعلم - 00:07:01